



غرفة المنشآت الفنادقية

غرفة المنشآت الفنادقية

EGYPTIAN HOTEL ASSOCIATION

صادر رقم : ع ح ٧٨٢ /
التاريخ : ٣٠ / ٨ / ٢٠٢٠

منشور دوري لجميع الفنادق
رقم (٧٧) لعام ٢٠٢٠

السيد الأستاذ / مدير عام الفندق

تحية طيبة وبعد

أشعر بان أرفق لسيادتكم طيه صورة الخطاب الوارد للغرفة بتاريخ ٢٠٢٠ / ٨ / ٢٦ من الأستاذة / يعنى البحار - مساعد معالي وزير السياحة والآثار للشئون الفنية، بشأن ضوابط استئناف السياحة الثقافية اعتباراً من ١٩ / ١٠ / ٢٠٢٠ ، والتي تشير الى أنه تم تحديد موعد بدء التشغيل للفنادق العالمية اعتباراً من أول أكتوبر ٢٠٢٠.

وتجدر بالذكر بأن الاشتراطات الخاصة بضوابط التشغيل والتي جاءت بالمنشور رقم ٣٩ ورقم ٤٠ لعام ٢٠٢٠ (مرفق صورة) سوف يتم تطبيقها على كل من الفنادق الثابتة والعلامة.

وفي حالة الرغبة في إعادة التشغيل (بالنسبة للفنادق العالمية) يرجى التواصل مع كل من :

- ١- الأستاذ / عزيزة شافعى بريد إلكترونى : ewaida@egyptianhotels.org
- ٢- الأستاذة / إيمان يحيى بريد إلكترونى : eman@egyptianhotels.org

علمأً بأن رسوم الاشتراك الخاصة بالفنادق العالمية كما يلى :

عدد الكبائن	الفندق العائم أقل من ٥١ كابينة	المرحلة الأولى (باليورو)	المرحلة الثانية (باليورو)
١٥٠	١٥٠	٢٠٥	
٥٠	٦٠	١٨٠	
٢٥	٣٥	١٦٥	

هذا ونؤكد الغرفة على سعادتكم ضرورة الإلتزام بالإجراءات الاحترازية الخاصة بمواجهة انتشار فيروس كورونا المستجد، والسابق إرسالها بالمنشورات المشار إليها بعالية.

وتقضوا سعادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير ، ، ،

ماجد فوزى
رئيس مجلس الإدارة



وزارة التعليم

1010 vols 17
20



الميد الأستاذ/ ماجد فوزي
رئيس مجلس ادارة غرفة المنشآت الفندقية

تحية طيبة وبعد،

٢٢ ايماء إلى الاجتماع المنعقد برئاسة معالي الأستاذ الدكتور وزير السياحة والآثار بتاريخ السبت الموافق ٢٠٢٠ وفى حضور السيد رئيس مجلس إدارة الاتحاد المصرى للغرف السياحية والسيد رئيس مجلس إدارة غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة بشأن ضوابط استئناف السياحة الثقافية، وبناء على توجيهات معالي الوزير، أتشرف بان أبعث لسيادتكم رفق هذا ضوابط استئناف السياحة الثقافية اعتباراً من ١ سبتمبر ٢٠٢٠.

ـ حام التفضلا بالاحتاطة، التكم م بالتجهيز نحو اتخاذ اللازم في هذا الشأن.

وتنصله ا يقبل فاتحة الاحرام:

مساعد المذب للشیخون الفقیر

يمن البخاري

لهم إلهي

أولاً: الأنشطة السياحية

الالتزام بالأنشطة السياحية بكافة أنواعها المرتبطة بالسياحة الثقافية بنسبة تشغيل ٥٠٪ بحد أقصى من طاقتها الاستيعابية.

ثانياً: ضوابط تشغيل وسائل النقل السياحي (الأتوبيسات والليموزين والسيارات الكهربائية "الجولف")

- الالتزام بالضوابط المقررة لنسب التشغيل (٥٠٪ كحد أقصى من الطاقة الاستيعابية)، مع ترك مقعد شاغر بجوار كل راكب في الأتوبيسات والسيارات الكهربائية، والالتزام بعدد ٢ راكب بحد أقصى في الليموزين.

• التزام الركاب والمسافرين بارتداء الكمامات طوال الوقت أثناء الرحلة.

- توفير مطهرات ومعقمات الأيدي، وإجراء التنظيف والتعقيم المستمر والتهوية الجيدة قبل وبعد كل رحلة داخل كافة وسائل النقل السياحي.

ثالثاً: المجموعات السياحية بالمتحف والمواقع الأثرية

• فتح جميع المتاحف والمواقع الأثرية (المفتوحة للزيارة) لاستقبال السائحين والمصريين اعتباراً من ١ سبتمبر ٢٠٢٠.

• نظير الأسطح المشتركة والأرضيات بالمتحف ومراكز الزوار بالمواقع الأثرية يومياً قبل فتحها للزيارة.

• الالتزام بعدم تجاوز عدد المجموعة السياحية ٢٥ فرداً أثناء زيارة المتحف والمواقع الأثرية.

• التزام المرشد السياحي بارتداء الكمامات أثناء الشرح في المتاحف والمواقع الأثرية، مع التزامه باستخدام السماعات داخل المتحف، وتعقيم السماعات بعد كل استخدام.

• قيام شركات السياحة بتوفير الكمامات للسائحين والمرافقين للسائحين والمسافرين.

• قياس درجة حرارة العاملين يومياً (والزائرين قبل الزيارة بالمتحف والأماكن المغلقة).

• الحفاظ على المسافات الآمنة بين الأشخاص.

• وضع حد أقصى لعدد الزائرين المتراجدين في نفس الوقت داخل المتحف والمواقع الأثرية

(غير المكشوفة) على النحو التالي:

- ❖ ١٠٠ زائر / الساعة داخل المتحف (باستثناء متحف التحرير: ٢٠٠ زائر).
- ❖ ١٥ - ١٠ زائر لزيارة أي مقبرة أثرية أو هرم من الداخل (حسب المساحة).
- ❖ التزام رحلات المدارس والجامعات والجهات الحكومية بالخطار الموقع الأثري والمتحف قبل موعد الزيارة بحد أدنى ٤٨ ساعة، على ألا يزيد العدد بالرحلة عن ١٥ فرد، وعدم السماح باكثير من ٥ رحلات في اليوم الواحد للموقع الأثري أو المتحف الواحد.

رابعاً: الفنادق العالمية

لا يسمح بتنظيم أية رحلات للفنادق العالمية النيلية قبل بداية أكتوبر ٢٠٢٠.



غرفة المنشآت الفندقية

غرفة المنشآت الفندقية

EGYPTIAN HOTEL ASSOCIATION

صادر رقم : ٥٦٠
التاريخ : ٢٠٢٠ / ٥ / ٥

منشور دوري لجميع الفنادق
رقم (٣٩) لعام ٢٠٢٠

السيد مدير عام الفندق
تحية طيبة وبعد ...

بمناسبة إعلان مجلس الوزراء عن ضوابط الإقامة بالفنادق السياحية التي تمت بالتنسيق بين وزارة السياحة والآثار وكل من وزارة الصحة والسكان والطيران المدني وفقاً لإرشادات منظمة الصحة العالمية.

يطيب لغرفة المنشآت الفندقية أن تخطر فندقكم الموقر بهذه الضوابط العامة وكذا الإشتراطات الآتية :

١- على كل فندق أن يتقدم بطلب رسمي إلى كل من غرفة المنشآت الفندقية وكذا أي من الشركات التالية المعتمدة دولياً، على أن تكون شركة مختلفة عن المتعاقد معها.

Prevarisk-ج . TUV-NORD-ب . E-Cristal-أ .

لبدء برنامج الفحص والتفتيش للتأكد من تطبيق وتوافق المنشآة للمعايير الدولية للسلامة والصحة الغذائية والمهنية المعتمدة من مجلس الوزراء في ظل جائحة آل COVID-19 .

٢- في حالة الانتهاء من المرحلة الأولى خلال مدة ١٠ أيام من تاريخ تقديم الطلب من الفحص آل Remotely بنجاح يتم منح الفندق موافقة مبدئية للتشغيل مقابل مبلغ €٢٠٠ شاملة تكلفة خدمات الشركة الدولية مع تقديم تعهد كتابي من المدير العام لكل منشآة بالالتزام بالضوابط العامة وكذا التعهد بالالتزام بما جاء بفحص الشركة المعتمدة، وكذا التعهد بأن لا تزيد نسبة الإشغال عن ٢٥ % .

٣- تقوم الشركة الدولية بإجراء تفتيش دوري على عينة عشوائية من الفنادق بصاحبة قطاع الطب الوقائي بوزارة الصحة وكذا قسم مراقبة الجودة والتفتيش بوزارة السياحة والآثار للتأكد من التزام الفندق بالضوابط العامة التي وافق عليها مجلس الوزراء لكل منشآة.

- ٤- يتم منح المنشأة الفندقية شهادة معتمدة من الشركة الدولية التي قامت بالفحص والتفتيش كذا كل من وزارة السياحة والآثار وغرفة المنشآت الفندقية صالحة لمدة عام من تاريخ الموافقة المبدئية مقابل تكالفة خدمات قدرها €٣٥٠ على أنه يتعهد المدير العام لكل منشأة بالالتزام بهذه الضوابط ويتم إجراء تفتيش دوري "ربع سنوي" للتأكد من التزام المنشأة بهذه الضوابط.
- ٥- في حالة وجود أية استفسارات يتم الاتصال بقسم السلامة والصحة الغذائية والمهنية بالغرفة الأستاذة راندا العلايلي - المنسق العام للوحدة، والأستاذ خالد إسماعيل - مدير إدارة التدريب والتطوير ، تليفون رقم : ٣٢٤٨٥٠٨٣ - ٣٧٦١١٣٠٠ .

البريد الإلكتروني للأستاذة / راندا العلايلي : randa@egyptianhotels.org

البريد الإلكتروني للأستاذ / خالد إسماعيل : K.ismael@egyptianhotels.org

ونفضلوا سعادتكم بقبول وافر الاحترام ،،،،

ماجد فوزى
رئيس مجلس الإدارة



المرفقات :

- ١- الضوابط العامة
- ٢- أرقام تليفونات الثلاث شركات الدولية

"الضوابط العامة التي يجب الالتزام بها في تشغيل الفنادق والمنتجعات، في إطار حائحة كورونا"

بدء التشغيل:

- ١٥ مايو ٢٠٢٠ : المرحلة الأولى (التشغيل التجريبي) بنسبة إشغال بحد أقصى ٢٥ % (ويشمل ذلك Day-use) من إجمالي الطاقة الاستيعابية للفندق.
- ١ يونيو ٢٠٢٠: التشغيل بنسبة ٥٥ % كحد أقصى من الطاقة الاستيعابية للفندق.

اشتراطات التشغيل:

- يجب على الفنادق الراغبة في التمثيل التقدم بطلب لعمل مراجعة وتفتيش (Audit) وفقاً لمعايير السلامة الصحية التي يتم تعديها من خلال غرفة المنشآت الفندقية، وفي حالة اجتياز الفندق عملية المراجعة والتفتيش تصدر له شهادة سلامة صحية.
- خلق علامة تجارية (Brand) لشهادة السلامة الصحية.
- يتم إجراء عملية المراجعة والتفتيش خلال (١٠) أيام من تاريخ تقديم الطلب.
- في أيام كل فندق بتوفير عيادة وطبيب بالفندق بالتنسيق المستمر مع وزارة الصحة.
- التأكد من جودة أدوات الوقاية الشخصية ومواد التعقيم المستخدمة (عدم التعامل إلا مع الشركات المعتمدة من وزارة الصحة والسكان).
- تشكيل فرق عمل مشتركة بين الغرفة وإدارة مكافحة العدوى في وزارة الصحة والسكان للمرور على الفنادق والتأكد من استيفاء الاحتياطات وجاهزيتها للتشغيل.
- التنسيق مع إدارة السلامة والصحة المهنية في وزارة البيئة بشأن خزانات المياه.

الإجراءات الوقائية في المنشآت الفندقية (جميع المحافظات):

- عدم تجاوز سعة الغرفة شخصين بالغين (طفل واحد بالغرف العائلية).
- يتم تحديد نظام الإعاقة (Board) بمعرفة الفندق.

- التزام المنشآت الفندقية بتوفير أدوات الحماية الشخصية للعاملين والنزلاء (أدوات تعقيم وتعقيم)
 - أقنعة - قفازات... إلخ).
- أقصى حمولة للمقصد ٥٥% من الطاقة الاستيعابية.
- توفير التهوية الجديدة في جميع الأماكن.
- توفير لافتات توعية حول طرق منع انتشار العدوى.
- حظر خدمة الـ Valet (ركن السيارات).
- عدم إقامة أي حفلات أو أفراح داخل الفندق، وحظر كافة أنواع النشاط الليلي بالفندق.
- السماح بتشغيل كازينوهات ألعاب المائدة بنسبة ٥٥% من إجمالي الطاقة الاستيعابية للكازينو، مع التأكيد على استخدام كافة أدوات الوقاية الشخصية.
- تخصيص فندق صغير (أو دور في الفندق) في كل منتجع للحجر الصحي لحالات الإصابة البسيطة وغير الحرجة وحالات الاشتباه.

استقبال النزلاء:

- تركيب جهاز تعقيم في مدخل الفندق.
- إنهاء إجراءات تسجيل الدخول للتزليل إلكترونياً أو باستخدام أقلام أحادية الاستخدام.
- تعقيم أمنعة النزلاء قبل دخول الفندق الوصول إلى الفندق والمغادرة منها.
- قياس درجات الحرارة للنزلاء عند دخول المنشأة كل مرة.
- توفير معقم اليدين في منطقة الاستقبال ومختلف المراافق في جميع الأوقات.
- تعقيم كافة المناطق العامة بانتظام.
- توخي معايير الحذر بالنسبة للأشخاص الذين يعانون من الأمراض المزمنة والأشخاص فوق سن ٦٥ (قيام الفندق بإخطار وزارة الصحة والسكان لاتخاذ إجراءات متابعة أكثر تكثيفاً).

- في حالة اكتشاف حالة إيجابية بين أحد الزلازل: يتم إخطار وزارة الصحة والسكان للتنسيق بشأن عزل الحالة في الأماكن المخصصة لذلك بالمستشفيات أو الفندق على حسب الحالة، ووفقاً لما تقرره وزارة الصحة والسكان.
- الإعلان على موقع الفندق عن الاشتراطات لاطلاع النزيل عليها قبل الوصول.

الاشتراطات الخاصة بالعاملين:

- الالتزام بتشغيل حد أقصى ٥٠% من حجم العمالة.
- إجراء الاختبار السريع (Rapid test) للعاملين العائدين من إجازاتهم قبل استلام العمل، وعند مغادرتهم الفندق قبل الإجازات.
- المدة البيئية لحصول العاملين في المدن الساحلية على إجازات هي (٦٠) يوماً على الأقل بين كل إجازة وأخرى.
- قياس درجات الحرارة يومياً للعاملين.
- يتم إجراء الاختبار السريع للعاملين على بوابات المدن السياحية بالتنسيق مع وزارة الصحة والسكان.
- يتولى الاتحاد المصري للفنادق السياحية وغرفة المنشآت الفندقية توريد الاختبار السريع Rapid test فقط للفنادق التي تحصل على شهادة الصلاحية، على أن تتحمل الفنادق التكاليف.
- يقوم الفندق بتحرير خطاب إفادة بعدد العاملين الذين تم توقيع الاختبار الطبي عليهم، يتم بموجبه محاسبة الفندق على الاختبارات التي تم إجرائها بالإنابة عنه.
- يتعين توفير سكن مستقل للعاملين تابع للفندق، ومراعاة عدم تكدسهم في المسكن، مع توفير مناطق للعزل للحالات المصابة حال ظهورها (الحالات البسيطة ومتوسطة الخطورة فقط).
- يلتزم الفندق بتسكن العاملين بال محلات الموجودة في المنشأة في سكن العاملين.
- عدم تشغيل عاملين من كبار السن أو من يعانون من أمراض مزمنة في الأعمال التي تتطلب احتكاك مباشر مع الزلازل.

- توعية العاملين بالمعلومات التي ينبغي أن تغطي جميع التدابير الوقائية الأساسية ضد-COVID-19 وأيضاً علامات وأعراض المرض.

اشتراطات المطاعم:

- حظر خدمة البوفيه تماماً، والاعتماد على قوائم محددة مسبقاً أو بنظام À la Carte.
- حظر تقديم الشيشة.
- قيام درجات الحرارة لرواد المطعم.
- ترك مسافة لا تقل عن 2 متر بين طاولات الطعام، و (1) مترين كل شخص وآخر بالماندة، مع الأخذ في الاعتبار العائلات بحد أقصى 6 كرمي على المائدة الكبيرة.
- الاعتماد على أدوات طعام أحادية الاستخدام (قدر المستطاع).
- وضع معقمات ومناديل تعقيم على كل مائدة طعام.
- وضع الإرشادات التوعوية في أنحاء المطعم.

خدمات حمام السباحة والشواطئ:

- الصيانة والتطهير المناسبين لحمامات السباحة بشكل منتظم واستخدام أقصى نسبة تركيز للكلور (٥ مجم / لتر) والبرومين (١٠ مجم / لتر) مسموح بها لإبطال عمل فيروس COVID-19.
- تطهير المنطقة المحيطة بالشاطئ وحمام السباحة متضمنة الطاولات والأسطح وكراسي الاستئانة للتقطيع والأدوات، إلخ... بعد استخدام كل نزيل وكذلك بعد انتهاء وقت التشغيل.
- ترك مسافة لا تقل عن مترين بين كرمي الاستلقاء للتقطيع.
- تسليم القوط المستخدمة على الشاطئ في الغرف لتقليل نقاط التلامس مع الأشخاص.
- تقليل الأنشطة الترفيهية على الشواطئ وعلى حمامات السباحة.

خدمات الصالة الرياضية والSpa

- تطهير النقاط الملموسة كل ساعة، وتطهير منطقة الصالة الرياضية بالكامل بعد استخدام التريل، مع الحرص على التباعد بين الأجهزة، ومنع الاستحمام في الصالة.
- حظر استخدام الجاكوزي والساونا والبخار، وجلسات المساج.
- تنظيف وتطهير جميع الحمامات المتواجدة داخل الصالة الرياضية كل ساعة، وغلق أماكن الاستحمام الملحقة بالصالات الرياضية.
- عدم قبول رواد من خارج الفندق.

خدمات الإشراف الداخلي وغسل الملابس

- تطهير الغرف بشكل يومي باستخدام الأدوات الخاصة بعزلة منع انتشار العدو (POSI) وإتباع تعليمات وزارة الصحة.
- تنظيف وتعقيم جميع النقاط الملموسة كل ساعة في الأماكن العامة والمراحيض العامة باستخدام المطهرات التي تقررها وزارة الصحة.
- تطهير المرات بشكل يومي وتطهير الغرف بالكامل بعد مغادرة النزلاء.
- توفير آلة البخار لتطهير الأثاث والأقمشة.
- تنظيف المفروشات المتسخة ومناشف حمام السباحة في درجة حرارة عالية، وتطهير المغسلة بعد إتمام عملية الغسيل اليومية.
- عدم تغيير فرش الأسرة بصفة يومية، والاعتماد بشكل أكبر على الخدمة الذاتية في تنظيف الغرف.
- التخلص من النفايات بشكل آمن (بالتنسيق مع وزارتي الصحة والسكان والبيئة).

الأنشطة الساحبة: الفومن

- تعقيم المعدات: (المنظم Regulator - قناع الوجه والستور كل - جهاز معادل الطفو BCD - بدلة الفومن) عن طريق غمرها في محلول تبييض (كلور) بتركيز ١٠٪.
- الالتزام بتنظيف الأسطح والأماكن التي يتواجد بها حركة بشكل منتظم (الحمامات، ومقابض الأبواب، وأسطح المكاتب، وما إلى ذلك).
- وضع اشتراطات بشأن عدد الركاب على المركب.
- الالتزام بأن يستخدم كل شخص المعدات الخاصة به طوال الرحلة وعدم مشاركتها أو خلطها مع معدات الآخرين.
- توفير خافض للحرارة على متن المخوت وفي مقر المنشآت، وقياس حرارة الركاب.
- تقديم قائمة بالمشاركين والقائمين على رحلات السفاري للمسئولين.

إجراءات الإشراف والرقابة:

- قيام مدير المنشأة بتوجيع إقرار بالتزامه بالضوابط والاشتراطات الخاصة بالسماح بالتشغيل وهي:
- إنشاء سجل للإجراءات والتدابير المهمة التي تم تنفيذها وتسجيلها بتفاصيل كافية (على سبيل المثال التاريخ والوقت الذي تم استخدام المطهر فيه، الشخص المنفذ، وأين، وما إلى ذلك...).
 - اعتماد الكشف بصورة يومية.
 - الإبلاغ عن أي حالة مشتبه فيها سواء من العاملين أو الزلاه.
 - حال ثبوت مخالفة الضوابط والاشتراطات يتم سحب رخصة مدير المنشأة، ووقف نشاط المنشأة.

Preverisk
Dr. Esteban Delgado – Chairman Preverisk Group
Dr. Ahmed Karam - Business and Operation Manager Preverisk Egypt
Mobile: 0100 315 43 79
e-mail: akaram@preverisk.com

Cristal
Mr. Alan Zering
Board Director / Vice Chairman
Check Safety First / Cristal International Standards (Eastern Med, Middle East and Africa)
Mobile: 0122 227 89 60
e-mail: azering@cristalstandards.com

TÜV Nord
Mr. Tarek El Shafei
Regional Food and Hospitality Manager
34 Al Ryadh St., El Mohanessen – Giza
Tel.: 330 51 948
Fax: 330 26 125
Mobile: 0128 8870 040
e-mail: telshafei@tuv-nord.com / tuvegypt@tuv-nord.com



غرفة المنشآت الفندقية

غرفة المنشآت الفندقية
EGYPTIAN HOTEL ASSOCIATION

صادر رقم : ٥٦١ / ع ح /
التاريخ : ٢٠٢٠ / ٥ / ٦

منشور دوري لجميع الفنادق
٢٠٢٠) لعام (٤٠

السيد الأستاذ / مدير عام الفندق

تحية طيبة وبعد

إحفاً إلى المنشورين الصادرين لسيادتكم بتاريخ ٤ و ٥ مايو ٢٠٢٠ رقمي (٣٩ و ٣٨) لعام ٢٠٢٠) بشأن الضوابط العامة التي يجب الالتزام بها لتشغيل الفنادق والمنتجعات السياحية اعتباراً من ١٥ مايو ٢٠٢٠ في إطار جائحة كورونا المستجد.

أتشرف بيفادة سيادتكم بأنه ورد للغرفة خطاب من الأستاذة / يمنى البحار - مساعد معالي وزير السياحة والآثار للشئون الفنية، بتاريخ ٦ / ٥ / ٢٠٢٠ برقم (١٦٧١) إضافة البندين التاليين إلى ضوابط التشغيل السابق ارسالها لسيادتكم بالمنشورين المشار إليهما بعاليه وهما كالتالي:

- ١- الالتزام بعد تسكين الغرفة بعد مغادرة النزيل / النزلاء، إلا بعد مرور ٤٨ ساعة (على الأقل) يتم خلالها إتخاذ كافة إجراءات التعقيم والتطهير وفقاً للمعايير الصحية المعتمدة والواجب العمل بها في هذا الشأن.
- ٢- الالتزام بالإعلان بشكل واضح عن الضوابط في كافة المناطق والمرافق التي يرتادها نزلاء الفندق.

برجاء التفضل بالعلم والإحاطة ،،،

وتفضلاً سعادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير ،،،

ماجد فوزى
رئيس مجلس الإدارة